حملت على مواد الكبرى بان يحمل على الاتحاد فى حكم
الأوسط والاكبر وان اختلفا فى الاصغر وذلك لانه
يوجب اتحادهما فى حكمى الصغرى والكبرى فلا يتصور
التعارض ايضا قوله والجزء المكرر بعينه نفيا أو
اثباتا وفى بعض النسخ اونفيا واثباتا فقوله نفيا اواثباتا
على النسخة الأولى اما تمييز من نسبة التكرر تكرر
نفيه بعينه اواثباته بعينه اوحال من فاعل المتكرر
اى حال كونه منفيا اومثبتا وعلى النسخة الثانية
عطف على قوله بعينه يعنى المتكرر بعينه فى صورة
واحدة او بجزئه فى صورة النفى والاثبات ولا يخفى ان
مقتضى النسخة الأولى اختصاص القلب من بين
الاقيسة الاستثنائية بقياس استثنى فيه عين
المقدم السلبى او الايجابى لان تكرر الشئ ذكره مرتين
فلا تكرر شئ من النفى والاثبات او من المنفى والمثبت
فى القياس الذى استثنى فيه نقيض التالى وانما يتكرر
ذلك فيما استثنى عين المقدم مع ان القلب غير مخصوص
بذلك بل موجود فى القبيلتين وما توهمه بعضهم
ههنا من ان المراد من الجزء المتكرر بعينه هو الجزء
المشترك بين الايجاب والسلب من اجزاء القضية
اعنى الموضوع والمحمول والنسبة بين قوله نفيا اواثباتا
بمعنى منفيا اومثبتا تعميم للجزء المتكرر بعينه فى
الدليل اعم من ان يكون كل منهما من قبيل استثناء العين
كما فى استثناء عين المقدم المنفى او المثبت اومن قبيل
استثناء النقيض كما فى استثناء نقيض التالى المنفى او
المثبت فاسد لانه يستلزم ان يتحقق القلب
فيما اذا استدل المعارض على النقيض بنقيض دليل
المعلل ضرورة ان الدليلين المتعارضين متحدان
حينئذ

حينئذ فى موضوع المقدمة الاستثنائية ومحمولها
والنسبة بين بين مع ان هذه المعارضة معارضة
بالغير لا قلب كما اشير اليه ولاجل ذلك صوب بعض
الأفاضل فى حاشية الحسينية النسخة الثانية على ان
يكون قوله أونفيا واثباتا عطفا على قوله بعينه ويكون
قوله بعينه اشارة الى استثناء عين المقدم المنفى او
المثبت فان عينه متكرر فى الدليل حيث ذكر مرتين ويكون
قوله اونفيا واثباتا اشارة الى استثناء نقيض التالى
المنفى او المثبت فانه وان لم يتكرر عينه فى القياس لكنه
متكرر بجزئه المشترك بين النفى والاثبات وحاصل
هذه النسخة اتحادهما فى المقدمة الاستثنائية التكرر
بعينها فى صورة واحدة من صورتى النفى والاثبات
او المتكررة بجزئها المشترك فى مجموع صورتى النفى
والاثبات بان يذكر ذلك الجزء مرتين مرة فى صورة
الاثبات ومرة فى صورة النفى وليس المراد انه متكرر
بعينه فى صورتى النفى والاثبات ليتوجه ما قيل
انه لا محصل له وليس المراد ايضا اتحادهما فى ذلك
الجزء المشترك ليتوجه عليه ما توجه على التوهم السابق
من لزوم تحقق القلب فيما اذا استدل المعارض بنقيض
دليل المعلل وانما المراد اتحادهما فى نفس المقدمة
الاستثنائية التى تكررت فى الدليل بعينها كما فى استثناء
العين اوبجزئها كما فى صورتى النفى والاثبات
كما فى استثناء النقيض فقول الاشعرى رؤية الله تعالى
جائزة لانها مرتفعة تعالى فى الآية المذكورة قلب على
المعتزلة سواء قرر الدليل على صورة القياس الاستثنائى
المستقيم اعنى ما استثنى فيه عين المقدم او على صورة غير
المستقيم اعنى ما استثنى فيه نقيض التالى او قرر

Copyright Imam Sadiq University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)